



قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (29) لسنة 2020م
بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي :

- بإطلاع على:
- الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤرخ في (2011/08/03م) وتعديلاته.
 - القانون رقم (13) لسنة 1980م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.
 - القانون رقم (12) لسنة 2010م، بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
 - قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (563 لسنة 2007م) بإصدار لائحة العقود الإدارية وتعديلاته.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012م)، بشأن لائحة الموظفين بعقود.
 - قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (176) لسنة 1988م، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.
 - قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية "سابقاً" رقم (14) لسنة (2010م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
 - قرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية رقم (126) لسنة 2016م بشأن تعديل واستحداث إدارات في القرار رقم (14) لسنة 2010م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
 - قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11 لسنة 2010م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد وفروعه ومكاتبه.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012م، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي المعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة 2013م.
 - قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة 2013م بشأن سحب قرار وتقرير حكم.
 - العقد رقم (2019/12) المبرم بين صندوق الضمان الاجتماعي وشركة تاقزلت للمقاولات والاستثمار العقاري .
 - كتاب السيد / مدير إدارة المشروعات والصيانة
 - ذي الرقم الإشاري (ص ض أ/2-1-51) المؤرخ في (2020/01/01م) بشأن طلب الموافقة على تشكيل لجنة استلام ابتدائي لمشروع (إضافة طابق علوي لمبنى الخدمات الضمانية الصابري) .
 - وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات المصلحة العامة والتشريعات النافذة.



ق ر ر

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تشكل لجنة فنية مالية قانونية من السادة الواردة
أسمائهم أدناه وهم :-

ت	الإسم	الإدارة	الصفة
1-	م. وليد الجبالي عبد الكريم	إدارة المشـروعات والصـيانة	رئيساً
2-	أ. عماد عبد السلام العشيبى	رئيس وحدة الصرف في إدارة الشؤون المالية	عضواً
3-	م. محمد فرج جبريل	إدارة المشـروعات والصـيانة	عضواً
4-	م. ميساء فتحى الهـرام	إدارة المشـروعات والصـيانة	عضواً
5-	م. محمد بوشـعرية	قسم المشـروعات والصـيانة - فرع شرق بنغازي	عضواً
6-	أ. مروان مصباح العوامي	إدارة الشـؤون القانونيـة	عضواً

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار مهام الاستلام الابتدائي لمشروع (إضافة طابق علوي لمبنى الخدمات الضمانية الصابري) المتعاقد على تنفيذه مع شركة تافز لتتولت للمقاولات والاسـتثمار العقـاري بموجب العقد رقم (2019/12)، وتطبيقاً لأحكام لائحة العقود الإدارية رقم (563 لسنة 2007م) وتعديلاتها.

مادة (3)

يتعين على اللجنة بمجرد الانتهاء من أعمالها إحالة محضر الاستلام الابتدائي إلينا مشفوعاً بتوصياتها بغية اعتماده.

مادة (4)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي

الموافق: 26 / 01 / 2020 م.

سالم منصور : المـجـري

قسم القرارات والعقود والاتفاقيات

تمت المراجعة من قبل إدارة الشؤون القانونية